

للباقي قبل التخصيص كان حقيقته وذلك التناول باق بعده فكان
 حقيقة والذية عليه أكثر العلم انه يصير محاربا في حلقه لان
 الصيغة حقيقة في الاستقراق فلو كانت حقيقة في البعض ابيضين
 الاشتراك وقلة تقدم انما اذا مراد اللفظ بين المحاربا والاشترار
 حمل على الحجاز وايضا فانه لا يحمل على البعض الاقربية وهو علائم الحجاز
 واقام ما ذكره فالحجود عينه انه انما كان تناولا لم الباقي فصل
 التخصيص حقيقة لله لا لله علمه وعلم سائر الافراد له علمه و
 حده فذاهل وعند بعضهم انه ان خصص متصل كالتشرط والاشترار
 ونحوهما في حقيقة وان خصص بمتصل كالكتاب والسنة ونحوهما
 في ازا والاحتام عند المحققين **الاصح تخصيص نحو كما يصح**
 تخصيص الامر والمهي ومنهم من منع لانه يلزم منه العكس
 فلا يصح الا في الاشياء كالامر والمهي اذ لا يحمل صدقها ولا كذبها
 بخلاف الخبر فهي تحملها فاطلاق المعلوم فيه يقتضي الاضمار
 عن كل متناوله اللفظ والتخصيص يكن به ذلك فيلزم لئلا يحمل
 صوابا وايضا فانه ينبغي فيصمد في المعنى فلا يصيدق هو والاصدق
 المعنى والاشبان معا وهو محال واذا ثبت ان ذلك فلا يقع لان كلام
 الحكيم منزله عند الصحاح هو الاول بل ليل وقوعه كثير نحو
 الله خالق كل شيء وهو مخصص بالعقل كما تقدم ومثل او ثبت من
 كل شيء وهو كذلك لانه لم يثبت من كثير من الاشياء اكثرها ونحوها

عاداتها

حيا فاكوا المنع عن ذلك لان الحكم انما ثبت بعد التخصيص كما تقدم في الا
 مستثنى من ان الاسناد انما يكون بعد الاخراج واما الثاني فلان صدق
 المعنى بما هو بديه المعوم لاطلاقا بمعنى قولك لم تؤمن من كل شيء اي على
 جهة العموم وقولك لو انيت من كل شيء اي على جهة التخصيص فلم يتوارد
 المعنى والاشبان على محل واحد فلا تناقض ومنهم من منع تخصيص
 الامر والمهي ابيضين فلو انما بكذا او لوجب انما يلزم لئلا يورد
 العموم من اول الامر واما الذي لم يرد فلا فالتخصيص قرينة على انه لم يرد
 العموم فتأمل والله اعلم **واعلم الله**
المعجزة في حكمه عنده جميع العقول وذلك كما في اصول الدين
 التي يبذل علمها بالهدى كالنور والوجيد وحمل الشفاعة و
 نحو ذلك من الحقائق لانها لو انفردت لزم حقيقة مقتضاها
 فيلزم وقوع المتناقضين وهو محال ولا يمكن التوجه الى التزجيم لان
 وقوع التناقض في احتمال المقضي هو ذلك لا يتصور في العقل
ويصح التفريق بين العام والخاص والمعمول به على جهة الا
 ختصاص **المساخر** مما اذا علم تاخره لكن اذا كان المعطوف تاخره
 هو العام كان ناسخا للخاص فيجب ان يتراخا عنه وقتا يتسع
 للعمل بالخاص ويتمكن منه لانه من شرط النسخ على ما سياتي فان
 كانه الخاص فان تراخي النسخ كان ناسخا لبعض ما تناوله
 العام وان لم يتراخ كان مخصصا اي حديثا للامر بالعام **وان قيل ان**

في قوله تعالى
 وما كان
 الا على
 وجه
 وبيان
 في قوله
 وما كان
 الا على
 وجه

195